



قرارات مكتب مجلس نواب الشعب
ع-01-دد
للدورة النيابية العادية الثانية 2024/2023
ليوم الخميس 05 أكتوبر 2023

1. قرّر المكتب إرجاع مقترح القانون المتعلق بإحداث المركز الوطني للفنون الدرامية والركحية وضبط مشمولاته وتنظيمه الإداري والمالي وطرق تسييره (عدد 2023/24) إلى السيدات والسادة النواب أصحاب المبادرة قصد إعادة النظر فيه بناء على الملاحظات الشكلية والجوهرية التي عاينها المكتب.
2. اطّلع المكتب على مکتوب للسيدة رئيسة لجنة الحقوق والحريات يتعلّق بطلب التمديد في أجل إعداد تقرير اللجنة حول تقرير نشاط الهيئة الوطنية لحماية المعطيات الشخصية 2018-2021 المحال إلى اللجنة المذكورة بتاريخ 21 سبتمبر 2023 ذلك عملا بأحكام الفصل 135 من النظام الداخلي، وقرّر الموافقة على التمديد.
3. إرجاع سؤال كتابي وإحالة 38 سؤالاً كتابياً إلى السيدات والسادة أعضاء الحكومة المعنيين عملاً بأحكام الفصل 129 من النظام الداخلي وخاصة الفقرة الثالثة منه.
4. قرّر المكتب بإجماع أعضائه الحاضرين التفويض للسيد رئيس مجلس نواب الشعب صلاحية تشكيل الوفود البرلمانية التي تمثّل المجلس والتي تكون برئاسته، وذلك في إطار مقتضيات المطة الثامنة من الفصل 41 من النظام الداخلي.
5. الإعلام بالزيارة الرسمية التي سيؤديها السيد إبراهيم بودربالة رئيس مجلس نواب الشعب إلى الجزائر من 24 إلى 27 أكتوبر 2023 بدعوة من السيد إبراهيم بوغالي رئيس المجلس الشعبي الوطني الجزائري.
6. عملاً بأحكام الفقرة الثالثة من الفصل 138 من النظام الداخلي، اطّلع المكتب على تقرير السيد بدرالدين قمودي، نائب مساعد للرئيس مكلف بالعلاقات مع الوظيفة القضائية والهيئات الدستورية والوطنية حول تمثيله لمجلس نواب الشعب في الدورة الثانية والثلاثون للجنة التنفيذية للاتحاد البرلماني العربي التي انعقدت بالعراق يوم 20 سبتمبر 2023، وأذن بنشره بالموقع الرسمي للمجلس.

7. الموافقة على مشاركة السيد رئيس لجنة الصحة وشؤون المرأة والأسرة والشؤون الاجتماعية وذوي الإعاقة في الملتقى الذي ينظمه المنتدى الإفريقي للسكان والتنمية بالتعاون مع رابطة آسيا للسكان والتنمية وصندوق الأمم المتحدة للسكان والتنمية والمقرّر عقده من 24 إلى 26 أكتوبر 2023 بالعاصمة الروانديّة كيغالي.

8. عملاً بأحكام الفصول 24 و27 و28 من النظام الداخلي على وجه الخصوص، أقرّ المكتب ترتيبات سير الجلسة العامة السريّة المخصّصة للنظر في طلب لرفع الحصانة على عضو بمجلس نواب الشعب، وذلك على النحو التالي:

✓ يُورّع التقرير الذي تُعدّه اللجنة على كافة الأعضاء في مفتح الجلسة العامة السرية، وتُرفع لمدة ساعة واحدة.

✓ تستأنف الجلسة العامة السرية أشغالها، ويتمّ الاستماع إلى تقرير اللجنة.

✓ ثمّ يتمّ الاستماع إلى العضو المعني، إذا رغب في ذلك، أو لمن يُنبيه من زملائه الأعضاء لمدة لا تتجاوز 30 دقيقة.

✓ يجري، دون نقاش عام، التصويت الإلكتروني على رفع الحصانة من عدمه حيث يتّخذ المجلس قراره في خصوص الطلب موضوع الجلسة بأغلبية الحاضرين من أعضائه (التصويت: مع رفع الحصانة/محتفظ/ضد رفع الحصانة).

رئيس مجلس نواب الشعب

إبراهيم أبو ذؤيب التّ